

ثانياً: المخاطر الائتمانية والتمويلية

تحديد المخصصات وشطب الديون والتركيزات الائتمانية والجاري مدين والتمويل العقاري:-

١- المخصصات على الائتمان المصنف دون المستوى والمشكوك في تحصيله والرديء

على جميع البنوك التقيد بالآتي:-

١/١ استمرارية العمل بإدخال وتحديث البيانات المتعلقة بجميع المخصصات المحتسبة على المديونيات المستحقة على جميع حسابات العملاء الغير منتظمة (دون المستوى/ مشكوك في تحصيلها / رديئة) وما علق من فوائد أو عوائد على هذه الحسابات من خلال النظام المعد لذلك بالحاسب الآلي وذلك طبقاً للتعليمات التطبيقية الواردة بالملحق رقم (٨) على أن تنتهي البنوك من إدخال جميع البيانات المطلوبة في ١١/٢٠ من كل عام كحد أقصى. يتم البدء في إدخال أو تحديث البيانات المتعلقة بالمخصصات المحتسبة على حسابات العملاء غير المنتظمة بعد انتهاء جميع البنوك من إدخال أرصدة تسهيلات العملاء كما هي في نهاية شهر أكتوبر من كل عام من خلال نظام الإخطار المصرفية التي يجب الانتهاء من إدخال بياناتها في الثامن من شهر نوفمبر من كل عام كحد أقصى، على أن تقوم البنوك بتزويد المصرف كتابياً برأي مراقبي حساباتها القانونيين حول تقييمهم للائتمان الممنوح وقيمة المخصصات المحتسبة بحد أقصى يوم ٢٠ من شهر نوفمبر من كل عام.

ملاحظة: بند ٢/١ ألغي المتضمن ملحق ٢٠ نموذج تقييم الاستثمارات المالية داخل وخارج قطر

٢/١ تزويد المصرف بنماذج تقييم الاستثمارات المالية داخل وخارج قطر لجميع البنوك عن الفترة المالية ١/١ - ١٢/٣١ ملحق رقم (٢٠) واعتماده من المدير العام/الرئيس التنفيذي ومراقب الحسابات الخارجي، مع العمل على إدخال بيانات هؤلاء العملاء بالحاسب الآلي من خلال الحسابات غير المعرفة في حالة عدم توافر رقم السجل التجاري إذا كان العميل شخصية اعتبارية أو الرقم الشخصي إذا كان العميل شخصية طبيعية.

٢- شطب الديون:-

الإطلاع على بند (٧) صفحة ٣٩١ والالتزام به وكذلك بند (٦) صفحة ١٨٢.

٣- التركيزات الائتمانية :-

على جميع البنوك تزويد مصرف قطر المركزي بتقارير دورية وبيانات ومستندات عن التركيزات الائتمانية الكبيرة للعميل الواحد ومجموعته الائتمانية من خلال النموذجين التاليين في نهاية شهري يونيه وديسمبر من كل عام ، على اسطوانة (CD) بحيث يكون * لكل عميل ومجموعته الائتمانية الحافظة الخاصة به (Folder) على أن تحتوي هذه الحافظة على جميع حسابات العميل ومجموعته الائتمانية كل على حده متضمنة النموذجين (ت س/١) ، (ت س/١) المبينان أدناه مع كافة المستندات الثبوتية المطلوبة وفقاً للتعليمات المشار إليها ومنها آخر قوائم مالية معتمدة والمستندات الثبوتية للضمانات القائمة لكل حساب وآخر تقييم لهذه الضمانات وعقود الكفالات الشخصية بالإضافة إلى أي مستندات أخرى يرغب البنك في إرسالها .

على أن يستمر العمل بهذه التعليمات لحين الانتهاء من عمل البرنامج الخاص بالملف الالكتروني لكبار العملاء وجميع الحسابات الخاصة بالأطراف ذات المصالح المتداخلة .

يعمل بهذه التعليمات اعتباراً من تقارير نهاية شهر ديسمبر ٢٠١٠ .

١/٣ النموذج رقم (ت س/١) (ملحق ١٥)

يتم تعبئته كل ستة أشهر في نهاية شهري يونيو وديسمبر من كل عام
لحسابات والمجموعات الائتمانية التالية :-

- التسهيلات الممنوحة لكل عضو من أعضاء مجلس إدارة البنك ومجموعته الائتمانية أيأ كانت قيمة التسهيلات الممنوحة (البنوك الوطنية).
- التسهيلات الممنوحة لكل مساهم رئيسي ومجموعته الائتمانية أيأ كانت قيمة التسهيلات الممنوحة (البنوك الوطنية).

* تعميم ٢٠١٠/٦٧ تاريخ ٢٠١٠/٨/١١ (إلى جميع البنوك)

- التسهيلات الممنوحة لكل عميل ومجموعته الائتمانية والتي تعادل ١٠ % فأكثر من رأسمال البنك واحتياطياته أو مائتا مليون ريال قطري أيهما أقل.

٢/٣ النموذج رقم (ت س/١-١) ملحق (١٦) :-

يتم تعبئته كل ستة أشهر في نهاية يونيو وديسمبر من كل عام للحسابات والمجموعات الائتمانية التالية كتقرير دوري منفصل لكل حساب من حسابات المجموعة الائتمانية المدرجة في النموذج رقم (ت س/١) .

- حساب عضو مجلس الإدارة وكل حساب من الحسابات ذات العلاقة بهذا العضو.

- حساب كل مساهم رئيسي وكل حساب من الحسابات ذات العلاقة بهذا المساهم الرئيسي .

- كل حساب من حسابات العميل ومجموعته الائتمانية التي تعادل قيمتها ١٠ % فأكثر من رأسمال البنك واحتياطياته أو مائتا مليون ريال قطري أيهما أقل، على أن يتم إرفاق جميع هذه النماذج المعدة لكل حساب من حسابات المجموعة الائتمانية مع النموذج الخاص بالعميل ومجموعته الائتمانية رقم (ت س/١).

٣/٣ ضرورة التقيد بما جاء في التعليمات التنفيذية المبينة في الصفحة (٧٠٢) عند تعبئة النموذجين (ملحق ١٥ وملحق ١٦) السابق ذكرهما مع توخي الدقة عند تعبئتهما ، والتأكد من صحة ارصدة تسهيلات العملاء الممنوح منها والمستعمل وقيمة ما يقابلها من ضمانات عينية قبل ادخالها بالحاسب الآلي من خلال نظام الاخطار المصرفية الجديد، وفي حالة قيام البنك بتزويد مصرف قطر المركزي بأي بيانات غير صحيحة أو غير مكتملة سوف يتم اتخاذ إجراءات مشددة ضد موظفي هذا البنك المسؤولين عن ذلك، وسوف يتم اعتبار هذه البيانات هي البيانات المعتمدة لدى مصرف قطر المركزي والتي سوف يتم من خلالها احتساب النسب والمعدلات المختلفة للتركيزات الائتمانية.

٤/٣ يجب على البنوك تزويد مصرف قطر المركزي بهذين النموذجين خلال عشرة أيام من تاريخ انتهاء الفترة المطلوب إعداد بيانات عنها.

٥/٣ العمل على تحديث بيانات الشركات عملاء التسهيلات الائتمانية حيث لوحظ من خلال مراجعة بيانات التقارير الدورية الواردة على النموذج رقم ت س ١/١ ، اختلاف بيانات بعض العملاء المتمثلة في أرقام سجلاتهم التجارية وأسماء الشركاء وحصصهم ، والبيانات التي سبق وأن صرح البنك عنها للمصرف المركزي من خلال نظام الأخطار المصرفية، ولمعالجة هذه الاختلافات نرى ضرورة قيام البنوك التي طرأ تعديل على بيانات بعض عملائها ممن سبق التصريح عنهم من خلال النظام سالف الذكر ، بالتقدم بطلبات تعديل بيانات هؤلاء العملاء من خلال نظام الأخطار المصرفية.

٤- حسابات الجاري مدين والحسابات المكشوفة (البنوك التجارية):-

على كل بنك تزويد مصرف قطر المركزي بالبيانات التالية :-

١/٤ تقرير دوري ربع سنوي عن إجماليات حسابات الجاري مدين والحسابات المكشوفة حسب الكشف المرفق رقم (١) ملحق (١٨) .

٢/٤ تقرير دوري ربع سنوي عن تفاصيل الحسابات المكشوفة لأغراض مختلفة بضمانات عينية الواردة في البند ٦ من كشف رقم (١) ملحق (١٨) وذلك حسب الكشف المرفق رقم (٢) ملحق (١٩) .

٥- نسبة صافي مخاطر التمويل العقاري*:-

١/٥ تعبئة النموذج رقم (١) ملحق رقم (١٢٠) المرفق الخاص باحتساب هذه النسبة كما هي في نهاية كل شهر وتزويد المصرف به مع مرفقات الميزانية الشهرية الأخرى.

٢/٥ احتساب هذه النسبة لكافة أيام الشهر وفي حالة تجاوز هذه النسبة ليوم أو أكثر يتوجب على البنك تعبئة النموذجين التاليين وتزويد المصرف بهما مع مرفقات الميزانية الشهرية:-

* ملاحظة ما ورد في البند ٦ صفحة (٢٠٥) بشأن احتساب نسبة صافي مخاطر التمويل العقاري

- نموذج احتساب نسبة صافي مخاطر التمويل العقاري (نموذج رقم ٢) ملحق رقم (١٢١) .

- نموذج قيد غرامات مخالفة نسبة صافي مخاطر التمويل العقاري(نموذج رقم ٣)ملحق رقم (١٢٢) .

٣/٥ يجوز للمصرف في اي وقت ان يطلب من أي بنك احتساب نسبة صافي مخاطر التمويل العقاري لكافة الايام لشهر معين وفي حالة وجود مخالفات لم يتم البنك بالافصاح عنها فان المصرف سوف يقوم بفرض جزاءاً مالياً لا يزيد على ١٠٠ ألف ريال قطري يومياً عن كل مخالفة مستمرة يرتكبها البنك استناداً لاحكام المادة (٢١٦) من قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢.